

وزارة المالية**قرار رقم ٥٦٧ لسنة ٢٠٢٣****وزير المالية**

بعد الاطلاع على القانون المدني الصادر بالقانون ١٣١ لسنة ١٩٤٨ :

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال ومتلكات بعض الأشخاص :

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة :

وعلى اتفاقية التعييضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة في ١٩٥٩/٢/٢٨ :

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات :

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة :

قرر**(المادة الأولى)**

يُزال بالطريق الإداري التعدي الواقع من السيد/ محمد فاروق مسعود عبد العال أو أي متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢٧٢١,٧٣م^٢ الكائنة بشارع مسجد بلال بن رباح المتفرع من طريق الكافوري جزء من اللوط E3 بتقسيم منشأ بحوض برنجي وكينجي مريوط - نمرة ٣ فصل رابع قسم رابع ص ١٠٩ بناحية كينج مريوط - قسم العامرية - محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٣/١٢/٣٠

وزير المالية

د. محمد معيط